



إعلان الحقوق

تعطى لشخص مسجون مؤقتاً عقب أمر إحالة

لقد تمّ حبسك مؤقتاً بأمر من قاضي الحريات والاحتجاز حيث قدّ تمت إحالتك إلى محكمة الجنايات أو محكمة الجنائيات. تذكرُ هذه الوثيقة بالحقوق الرئيسية التي تتمتع بها وبالمعلومات الأساسية الواجب إعطاؤها لك.

يمكنك الاحتفاظ بهذه الوثيقة طوال مدة الحبس المؤقت

معرفة الجريمة وتاريخ المحاكمة

يحقّ لك معرفة وصف، وتاريخ ومكان الجريمة التي تمّ اتهامك بارتكابها. يجب إخطارك بتاريخ مثولك للمحاكمة أمام القضاء المختصّ إذا تمّ تحديد هذا التاريخ.

توكيل المحامي

يحقّ لك طلب توكيل أو تعيين محام بشكل تلقائي.

يحقّ لك حرية الاتصال بمحاميك والتواصل كتابياً معه، ويمكنه حضور جميع جلسات محاكمته التي يتم إخطاره بها مسبقاً. ويمكنه الاطلاع على ملفك.

حق التزام الصمت

ويمكنك، خلال جلسات المحاكمة، اختيار الإدلاء بمعلومات، أو الإجابة عن الأسئلة الموجهة إليك أو التزام الصمت.

مساعدة وحضور أحد المترجمين

إذا كنت ممن لا يتحدثون أو يفهمون اللغة الفرنسية، يحقّ لك الاستعانة بمترجم لحضور جلسات الاستماع معك وللتواصل مع محاميك بصفة مجانية.

حق طلب إطلاق السراح

ويمكنك في كلّ وقت أن تطلب إطلاق سراحك. وسيتمّ دراسة هذا الطلب بمعرفة محكمة الجنايات إذا كنت متّهماً بارتكاب جنحة، وبمعرفة غرفة التحقيق إذا كنت متّهماً بارتكاب جنائية.

مدة الحبس

وتبدأ جلسات محاكمته قبل مُضيّ شهرين على الحبس المؤقت وذلك إذا تمت إحالتك إلى محكمة الجنايات وقبل مُضيّ عام إذا تمت إحالتك إلى محكمة الجنائيات.

إعلام بعض الأشخاص

يحقّ لك إعلام من ترغب من الأشخاص، ولا سيّما أفراد عائلتك، بأمر وضعك قيد الحبس المؤقت.

كما يمكنك إخطار السلطات القنصلية التابعة لبلدك وذلك إذا كنت تحمل جنسية أجنبية.

الفحص من قبل أحد الأطباء

يمكنك طلب الفحص من قبل أحد الأطباء.

الاطلاع على ملفك

يحقّ لك الحصول على نسخة من ملفّ الإجراءات أو الحصول على نسخة رقمية إذا اقتضى الأمر ذلك.